مستمرة ولا تزاد في الاثبات عند سيبويه واجاز ذلك
ابو الحسن مستشهدا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم قوله
والى لانتهاء الغاية نحو سرت من البصرة الى الكوفة تريد
ان منتهى السير هو الكوفة وقد يكون بمعنى المصاحبة
نحو قوله تعالى ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم قالوا وبهذا رجع
الى معنى الانتهاء لان المعنى لا تنتهبوا اكل اموالهم الى اموالكم
وفي معناها حتى الا انها تفارقها من وجوه وبين ان
مجرورها اما ان يكون ما ينتهي به المذكور نحو اكلت
السمكة حتى رأسها فان رأس به ينتهي السمكة او
غايته نحو نمت البارحة حتى الصباح فان الصباح
غايته ينتهي الليلة وبهذا سقط قولهم ان مجرورها اما
ان يكون آخر جزء من الشيء او ما يلاقي آخر جزء منه
وذلك لان الغاية المعتد بها الغرض فيه ما يتعلق
ما يتعلق به شيئا فشيئا حتى يأتي عليه كذا ذكره الزمخشري
ولا يجب ان يكون مجرورها اكثر ومن ثم جاز الى نصف

او

او ثلثها ولم يجز حتى نصفها او ثلثاها وات مجرورها
داخل في الحكم ففي مسئلة السمكة والبارحة قد اكل الرأس
وتم الصباح ولا يجوز ان يكون الاكل قد انقطع
عند الرأس اذ لو جاز ذلك لجاز دخولها على ما
ليس بآخر جزء من الشيء او ما يلاقي آخره ولم يجز على
امر وات الى تدخل على المظهر والمضمر جميعا نحو الى
زيد واليه وحتى لا تدخل الا على المظهر استعمالا
فلا يقال حتاه وات حتى لا يلزم الجر فيكون عاطفة
ومبتدأ ما بعدها بخلاف الى اذا العاطفة فنحو جاء في القوم
حتى زيد وكذلك النصب والجر واتها تخالف سائر حروف
العطف في اجناسها ما بعدها ما قبلها لكونها
موضوعة للغاية ولذلك لم يحسن احد طرفي الشيء ولا يتصور
ان يكون طرف الشيء من غيره ولهذا قالوا انها تدل
للتعظيم والتحقير نحو مات الناس حتى الانبياء وقدم
الحاج حتى المشاة لان الشيء اذا اخذ من ادناه فاعلم

Copyright © King Saud University